

معنى الإحرام واستحباب الاغتسال له - لفضيلة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر البراك 4/21/8341 هـ (8)

عبدالرحمن البراك

الحمد لله الاحرام هو نية الدخول في النسك. وهو اول ما يجب للحج من اراد حج الحج او العمرة فاول قولوا ما يجب عليه اذا اتي الميقات ان ينوي الدخول في النسك - [00:00:08](#)

ويقرن ذلك بالتلبية قائلاً لبيك اللهم لبيك هذا هو حقيقة الاحرام. سمي هذا الاحرام لأن الذي يدخل في الحج والعمرة تحرم عليه اشياء وهي التي تسمى محظورات الاحرام. مثل من يدخل في الصلاة بالتكبيرة التي - [00:00:38](#) هي تكبيرة الاحرام. يقول من اراد الصلاة يقول الله اكبر. فاذا قال الله اكبر دخل في الصلاة فحرمت عليه اشياء وليس الاعرام كما يقول كثير من الجهال انه اللباس لكن من اراد ان يحرم - [00:01:08](#)

من اراد ان يدخل في الحج والعمرة فانه يستحب له ان يغتسل ويتجرد عن الثياب العادية هذا بالنسبة رجل تجرد عن القميص وعن العمامه وما اليها. فيسن يقول اهل العلم - [00:01:38](#)

يسن او التجرد يعني من الثياب المعتادة كالقمص والعمائم والسرافويل والاغتسال فهذا سنة الاغتسال سنة. يعني لو احرم الانسان من غير ان يغتسل صح. ليس بشرط الغسل انما هو سنة اذا تيسر فحسب. اذا يتيسر فانه ينوي ويلبي ولو - [00:01:58](#) وكان على غير وضوء. ولو كان على غير وضوء ولو لم يغتسل. ومن الادلة الاغتسال انه عليه الصلاة والسلام جاء في الحديث انه تجرد الاحرام واغتسل. وكذلك اذا امر احدى النساء التي نفثت وهي في الميقات امرها ان تستثمر وان تغتسل. اخذ العلماء - [00:02:28](#)

لذلك استحباب الغسل للحرام يستحب لمن اراد الاحرام ان يغتسل اذا لم يتيسر لعدم الماء او لصحوبة او ضيق الوقت او او شدة برد فانه يلبي ويحرق ثم ينوي الدخول في العبادة ولو لم يغتسل. فلا فاحكم العادات يعني منها ما هو - [00:02:58](#) برkan يعني لابد بنا ولا تصح العبادة الا بها. ومنها ما هي واجبات دون ذلك ومنها ما هو السنن مثل لها اركان وواجبات وسنن كذلك الحج له اركان وله واجبات ولو سنن - [00:03:28](#)

وكل هذا عرفه العلماء من ادلة الكتاب والسنن قال الله فمن فرض فيهن الحج يعني من اوجب شرع في الحج فانه من شرع في الحج واعظم بالحج ولو كان تطوعا فانه يصير عليه واجبا لابد - [00:03:48](#)

من المضي فمن شرع بالحج او شرع في العمرة ودخل فيها حتى وان كانت ان كان الاصل انه متطوع فانه يصير بالشرع فرضا. ولهذا سمي الله الشرع في الحج فرضية - [00:04:08](#)

فمن ضرب فيهم الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج. فينبغي للمسلم ان يتفقه في دينه فيعرف كيف يصلى وان اراد الحج يعرف كيف يحج حتى يكون على في دينه على بصيرة والله - [00:04:28](#) - [00:04:48](#)